

محضر اجتماع لجنة وضع معايير اختيار وتعيين

مديرى المراكز ووحدة الجودة

في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤ / ٣ / ٢٥ ، تم عقد اجتماع لجنة وضع معايير اختيار وتعيين مديرى المراكز ووحدة الجودة برئاسة الاستاذ الدكتور / ولد فتح الله بركات - الاستاذ بقسم الإذاعة والتليفزيون ومدير مركز التدريب والتوثيق والإنتاج الإعلامي ، وعضوية كل من:

- | | |
|---|----------------------|
| الأستاذ بقسم الإذاعة والتليفزيون | أ.د. شيماء ذو الفقار |
| الأستاذ المساعد بقسم العلاقات العامة والإعلان | د. محمد عتران |
| الأستاذ المساعد بقسم الإذاعة والتليفزيون (مقرر) | د. وسام نصر |
| المدرس بقسم الصحافة | د. فاطمة الزهراء |

واعتذر عن عدم الحضور كل من د. فاتن رشاد، ود. محرز غالى.

وقد قدم الاستاذ الدكتور / ولد فتح الله بمقترح لمعايير آلية اختيار وتعيين مديرى المراكز ووحدة الجودة، وتضمن المقترح عددا من المحاور، وهي: أسلوب الاختيار، ومعاييره، وآلية.

وجاء المقترح على النحو التالي:

أولاً: أسلوب الاختيار:

- ١- التعين المقيد بمجموعة من الشروط (وليس الانتخاب أو التعيين المطلق)
- ٢- تطبيق أسلوب الوزن النسبي (النقط) لكل معيار أو كفاءة مطلوبة في الشخص المتقدم.

ثانياً: معايير الاختيار:

- ١- درجة الأستاذية.
- ٢- لا يكون قد صدر ضده عقوبة تأديبية، وألا يكون محالا للتحقيق لأي سبب.
- ٣- سنوات الخبرة بعد الحصول على الأستاذية.
- ٤- سابقة الخبرة في تولي مناصب إدارية أو إشرافية.
- ٥- الإنتاج العلمي أو البحثي في مجال بحوث الجمهور (في حالة مدير مركز الرأي العام).
- ٦- الحصول على دورات تدريبية في الإدارة (بالنسبة لمدير مركز) أو في الجودة (بالنسبة لمدير الجودة).

ثالثاً: آلية الاختيار:

- ١- الإعلان عن المنصب الشاغر لدى الأقسام العلمية، وعبر لوحات الإعلانات، وعبر البريد الإلكتروني لأعضاء هيئة التدريس.
- ٢- يشمل الإعلان المنصب، وشروط التقدم، ومواعيد التقديم، والمستندات المطلوبة، ومكان تقديم المستندات.

- ٣- تتولى فحص الأوراق والمفاضلة بين المتقدمين لجنة مكونة من: عميد الكلية ، ووكلاء الكلية الثلاثة، ورؤساء الأقسام الثلاثة.
- ٤- تستعين لجنة الاختيار بمعاونين (لجنة إدارية) لإعداد بيان تفصيلي للمقارنة بين المتقدمين وحساب النقاط.
- ٥- يتم اختيار الحاصل على أعلى النقاط لشغل المنصب المعلن عنه، ويتم اختيار التالي له كمرشح احتياطي.
- ٦- يسمح لجميع المرشحين المتقدمين للمنصب بالإطلاع على نتيجة عمل لجنة الاختيار وحصلة النقاط التي حصل كل من المتقدمين عليها إعمالاً للشفافية.

وتمت مناقشة المقترن من قبل السادة الأعضاء باللجنة وتبادل وجهات النظر، وإبداء بعض الملاحظات على بعض عناصر المحاور، والاتفاق على الأخذ بنظام النقاط (الدرجات) لبعض هذه العناصر.

وفيما يتعلق بمحور معايير الاختيار؛ فتم الاتفاق في البند الأول على أن يكون المرشح (أستاذاً عاماً)، وفي البند الثاني لا يكون محلاً للتحقيق وقت ترشحه لشغل المنصب المتقدم إليه.

وتم الاتفاق على إلغاء البند الرابع، واستبداله بتقديم المرشح لخطة لتطوير أو رؤية تصورية لتطوير المركز، وفيما يتعلق بالبند الخامس فقد تم تعديله إلى الإنتاج العلمي أو البحثي في المجال المناسب للمركز المتقدم لشغل وظيفته، والبند السادس؛ تم إضافة ضرورة حصول العضو المرشح على دورات في الجوانب القانونية والمالية فضلاً عن حصوله على دورات في مجال الإدارة.

وقد تم الاتفاق على إضافة معيار سادس للاختيار وهو، العمل السابق في مجال الجودة، وذلك بالنسبة للمرشح لشغل وظيفة مدير وحدة الجودة.

وفيما يتعلق أيضاً بمحور معايير الاختيار؛ فتم الاتفاق على الأخذ بنظام النقاط (الدرجات) فيما يختص ببعض العناصر المتعلقة باختيار مدير المراكز ووحدة الجودة ، وذلك على النحو التالي:

مدير وحدة الجودة	مدير المراكز
١- درجة الأستاذية شرط أساسى للتقدم أن يكون أستاذًا عاماً	١- درجة الأستاذية شرط أساسى للتقدم أن يكون أستاذًا عاماً
٢- لا يكون صدر ضده عقوبة تأديبية شرط أساسى للتقدم لشغل هذا المنصب.	٢- لا يكون صدر ضده عقوبة تأديبية شرط أساسى للتقدم لشغل هذا المنصب
٣- سنوات الخبرة كل سنة تحسب ب نقطة واحدة	٣- سنوات الخبرة كل سنة تحسب ب نقطة واحدة
٤- تقديم خطة أو تصور لتطوير الوحدة تحسب بعدد من النقاط من (١٠-١) وتعرض على لجنة لتقييمها	٤- تقديم خطة أو تصور لتطوير المركز تحسب بعدد من النقاط من (١٠-١) وتعرض على لجنة لتقييمها
٥- الإنتاج العلمي أو البحثي نقطة واحدة لكل انتاج علمي	٥- الإنتاج العلمي أو البحثي نقطة واحدة لكل انتاج علمي

٦- الدورات التدريبية نقطة واحدة لكل دورة تدريبية	٦- الدورات التدريبية نقطة واحدة لكل دورة تدريبية
٧- العمل السابق بمجال الجودة بالكلية نقطة واحدة لكل سنة عمل بوحدة الجودة.	

ملحوظة:

بالنسبة لمنصب رائد اتحاد الطلاب، فلم يعد هذا المنصب قائماً نظراً لتغير اللائحة الطلابية الصادرة عام ٢٠٠٩، والتي نصت على إلغائه.

وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة الثانية ظهر يوم الثلاثاء ٢٥/٣/١٤٢٠١٤

